بسم الله الرحمن الرحيم

هذه الايماء الى المعاني المرتبة الموجودة في التعقل فقط على تقدير تقدم الدباجة على الرسالة او فيهما وفي التلفظ او فيهما وفي الكتابة على تقدير تقدمها على الدباجة عبر عنها بهذه لتنزيلها منزلة المحسوس الذي يهدي الناظر في كمال تفهمها وتميزها اعتناء بشانه الحكم او دمزا الى انها سهلة التناول قريبة الاخذ كالامور المحسوسة فلتتميم هذه الفائدة اقول الفائدة فقال فائدة مع انها عباده عن الفوائد بجعلها في التناول كالامر الواحد اذ اشاد بالافراد الى انها وان كانت متعددة لكنها جعلت بالترتيب واحده او داعي مطابقة هذه في الافراد بحسب اللفظ وقد افيد انه افاد بهذا ان لهذه الفوائد جهة وحده تضبطها والفائدة لغة ما استفيدت منه علم او مال واصطلاحا ما يترتب على الفعل من المصلحة من حيث هو كذلك سواء لم يتبين ما لاجله الاقدام او كان ما لاجله الا اقدام عليه وحي يكون قسما من الغرض عند من فسره حالا اجله اقدام الفاعل على الفعل ونفسر عند من فسره بفائده مترتبه على الشيء لاجلها الاقدام عليه وجعل هذه اشاره الى الرساله التي هي الالفاظ والعبارات من حيث الدلاله على المعاني بخروجها الى الارتكاب بخروج في حمل فائدة عليها او ما يستحق ان يوصف بها في هذا المقام ويحث الطالب بذلك الوصف على مزيد الاهتمام بمعاني الالفاظ وان صح ان يملك الالفاظ المرتبه فائدة الترتيب بل الممارسة عليه كي تقول فانها فائدة التفتيش البليغ عن احوال الالفاظ الموضوعة كي اقبل

وانها

وانها فوائد التلفظ كما قيل ووصف الفائدة بانها تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة من قبيل وصف الكل بالاشتمال على جزء جزء على كل من التقديرين ولك ان تجعله من قبيل وصف الدال بالاشتمال على المدلول على التقدير الثاني اذ لا ضرورة حينئذ في حمل هذه الامور الثلثة على ما هو اجزاؤها وقيل يحتمل ان يراد بالاشتمال اشتمال الكلي على جزئياته فتشبيه خبر بيانا للمحمول لا يحمل اليه الا من يجب انه بسيط ووجه الحصر على التقدير الاول انه ينضم تلك الفائدة اولا وبالذات اما جميع ما هو مقصود فهو التقسيم او آخرها واما جميع ما يتعلق بها فتعلق اللاحق بالسابق فهو اما تتمة اذكى ما في الخاتمة من بيان فائدة التقسيم كما سبق فيكون لاحقا بالموقوف عليه او كل ما فيها يوضح ويكمل التقسيم وبسبب الموضح المكمل للشيء يدرج اللاحق بالسابق ويعلم منه وجه على التقديرين وما ذكر من وجه الحصر محفوظ عن الانتقاض بجزء الجزء والمركب من الجزء وجزء الجزء وغير ذلك وتقسيمات الاقسام الى صلة منه محفوظ ظاهرا عن الانتقاض بجزء الجزء بخلاف الوجوه التي تذكر في الكتب والاذهان وتعريفات الاقسام الحاصلة منها ويعلم منه وجه صلاحيتها فاحفظه ولا يرد على حصر الفائدة في الامور الثلثة هذه الجملة ونظائرها على التقدير الاول بخلاف التقدير الثاني وان كان مما لا يبالي في امثاله اذكون المقصود حصر ما هو المقصود في غاية الظهور وفي بعض النسخ تشتمل على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة ولعله سهو من قلم الناسخ لانه ما ذكر فيه كما امر ذكرت في المقدمة فينبغي ان يكون قسما منها لا من الرسالة ولانه لو صح ينبغي ان يقول في بعد التنبيه ليكون على اصل استعمال المعاد وفي الحواشي الشريفية الشريفة انه ليس بصحيح للافظا ولا معنى اما لفظا فلانه لو كان التنبيه قسما آخر من الرسالة ينبغي ان يقول فيما بعد التنبيه بلفظ العود كما قال في باقي الاقسام واما معنى فلان المذكور في التنبيه يتعلق بما ذكر في

في المقدمة غاية التعلق فلا يخفى ما فيه لانها اخر مسائل الرسالة حتى يكون
بالاقسام اربعة انتهى كلامه وقد ظهر مما ذكرنا في بيان عدم الصحة بلفظها
لا بقيد الاترك ما هو الاولى فيها وقع فيما بعد ولا بقيد نقصانه لفظا فيما
فيما وقع في هذا المقام فضلا عن عدم الصحة هذا ويمكن ان يقال ما ورد في
النسخة ليست بصحيحة بل سهو من قلم الناسخ نظرا الى اللفظ والمعنى
اما اللفظ فلانه لو صحت لاستلزمت ترك ما هو الاولى من المتن بخلاف
النسخة الاخرى فانه لا يستلزم ترك ما هو الاولى فلا وجه للحاكم بتقدمها
وصحة هذه النسخة ولم يرد بنفي الصحة لفظا انه بحسب العربية لا
يصح هذا التركيب المقدمة هي لغة صفة من قدم بمعنى تقدم عند الجمهور
والحاكم بانها الفتح فيها خلف ومنهم من جوز جعلها من قدم متعديا
ووجه جعلها اسما للمعاني هي امور متقدمة كما ستفصل بعضا منها يتعلق
فيه الغرض في هذا المقام بانها المسمى بها لاستحقاقه التقدم كالمقدم لنفقة
او لتقوية الطالب المتمسك به في مطلوبه كانه بقدمه في ذلك المطلوب
على فاقده ومنه مقدمة الكتاب اما بمعنى طائفة دالة على جميع ما ذكر
فيه مما يعين في تحصيل العلم ان كان الكتاب للعلم او بمعنى طائفة من
كلامه دالة على جميع ما ذكر فيه مما يعين في ما هو المقصود وليس يعلم ان
كان الكتاب بتسميته للدال باسم المدلول على ما حققه سيد المحققين
قدس سره وتحقيقه ان المقدمة فيما بين ارباب الندوين تارة تطلق
على ما يعين في تحصيل العلم وتقيد بالعلم فيقال مقدمة العلم وتارة تطلق
على ما يعين في غير العلم سواء كان فيما منه او لم يكن ويراد بها ما يعين في
طائفة من المباحث والمقاصد التي ليست بعلم فمقدمة الكتاب بمعنى
الالفاظ الدالة على جميع ما يذكر فيه مما يعين في تحصيل العلم ان كان الكتاب
للعلم او بمعنى الالفاظ الدالة على جميع ما يذكر فيه مما يعين فيما هو المقصود

وليس

وليس بعلم ان كان العلم له وبهذا عرفت ان مقدمة الكتاب لا تختص الدال على
مقدمة العلم كما يشعر به ظاهر كلام المحقق وانتهر فيما بين الناظرين في كلامه
اذ الكتاب المشتمل على المقدمة قد يكون لغير العلم واما بمعنى طائفة من كلامه
قدمت امام المقصود للانتفاع بما فيه اصطلاحا في وضع تلك الالفاظ
لهذا المفهوم على ما حققه العلامة التفتازاني ولا يخفى عليك ان هذا لا
لتفسير صادق على اجزائها والتفسير الصحيح ان يقال طائفة من كلامه
قدمت امام المقصود دالة على جميع ما ذكر فيه مما ينتفع بها فيه
وفرق بين تحقيقهما بانه على تحقيق العلامة بمعنى واحد في كتاب
بخلاف تحقيق السيد السند وانه لا يسمى مقدمة لو لم يقدم في الكتاب
على تحقيقه بخلاف تحقيقه ولا يبعد ان يرجح تحقيق العلامة الا انه
ما قال العلامة ان مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في العلم وما يستفاد
من مقدمة الكتاب لا يلزم ان يتوقف عليه الشروع في العلم بنتيجة عليه
ان مقدمة العلم ايضا لا يلزم ان يكون موقوفا عليه الشروع بل التحقيق
انها ما يعين في تحصيل الفن كما سبق والاولى ان يقال ان المقدمة
تطلق على طائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود لينتفع بها
فيه فان كان المقصود كتابا فالمقدمة مقدمة الكتاب وان كان بابا
فالمقدمة مقدمة الباب وان كان فصلا فالمقدمة مقدمة الفصل فلا
يحتاج الى القول باشتراك المقدمة بين مقدمة الكتاب ومقدمة
الباب بل يكون لها معنى واحد يختص بما ذكر في كل مقام بالاضافة هذا
على التحقيق فاحفظه فانه من التحقيق فالمقدمة في هذه الرسالة ما يعين
في غير العلم من المقاصد ان كان المراد منها المعاني او الدال عليه على الا
حتمالين ان يقين ان كان منها الالفاظ لان المقاصد المذكورة
فيها اما موضوعات المفهومات اصطلاحية لعدة من الالفاظ التي يحكم

على مدلولاتها فالعلوم العربية فهي من مبادي تلك العلوم وما قيل
انها تفيد تصور الموضوعات للمباحث النحوية فهو بمنزلة المبادي
لها تخصيص بلا مخصص واما معرفة وضع ما يصدق عليه تلك الا
لمفهوم ما تعلق به الاجمال فانه يوقف منه مثلا ان كل اسم اشاروه
وضع للمشار اليه المعين بخصوصه اذا شار اليه كان فهو بعض من
علم متن اللغة ان جعل بيان معاني الالفاظ مطلقا وخلفه متن
اللغة كيف وقد بين في كتبه وضع الالفاظ على وجه الاجمال فيقال
كل ما فيه الجيم والنون يدل على الستر ومن مباديه لو خص متن
اللغة بمعرفة الاوضاع تفصيلا حفظا لما هو اتم لان فيها
تصوير امور يحكم عليها في متن اللغة على وجه يناسب احكامه ثم
وعابه جانب المعنى يقتضي ان يكون المقدمة مبتدأ الخبر محذوف
اي المقدمة هذه المعاني المذكورة من الاحكام وما يتعلق بها الى
التقسيم او الحاء الالفاظ الدالة عليها وجانب اللفظ يستدعي
ان يكون الخبر هذه الالفاظ المذكورة فيكون المحكوم به انفسها
او المعاني المذكورة لها لكن يحتاج الى حذف لكن يكون افادة المعاني
التي هي المقاصد بالذات على سبيل التبع وعليك بمجاراة المعنى وان
يحوجك الى مزيد تكلف في تصحيح اللفظ اللفظ في اللغة الرمي
من الفم لا الرمي مطلقا كما يتوهم من لفظت الرحى الدقيق لانه مجاز
صرح به في الاساس ما المناسبة بين اللغوي ومعناه الاصطلاحي
قوية وهو ما عرفت انا نعبر بلفظ الاناء عما فيه من الخزف وما
يتركب منه او ما في حكمه الذي هو وقوعه مسندا اليه او معطوفا عليه
ومن اطلق او ما في حكمه دخل في تغيير الحركات الاعرابية لكونه منها في حكم
الحرف وما يتركب منه في افادة المعنى قال الشيخ ابن الحاجب ادنى

ما يطلق عليه اللفظ حرف واحد وخالفه الاربعة كذلك الا
ان يقال اطلاق الحرف على كلام نحوي ينصرف الى الكلم الاعرابي وما يناسبه و
المراد باللفظ جنسه من غير تقييد بالموضوع اذ ينافي عنه ظاهر قولهم قد
يوضع اذ ما يتعلق الوضع هو اللفظ لا اللفظ الموضوع فما قيل ان
المراد اللفظ الموضوع لانه اللفظ المعتبر الموضوع للبحث محوج الى
التأويل وما هو دليل لا يصح للتعويل اذ البحث ههنا ليس عن اللفظ
اللفظ في التحقيق بل عن الوضع اذ موضوع اهم الوضع اي المقدمة
للمقاصد الآتية في التقسيم وقد يرشدك الى ان المقصود بالبيان
هو الوضع لا اللفظ قوله فالوضع كلي والموضوع له شخصي والتعبير
بالمضارع عن الوضع المتحقق للنظر الى تأخره عن اللفظ كما قيل او عن
المعنى كما نقول وفي قوله قد يوضع دون ان يقول اما ان يوضع اشعار
بان الوضع لا ينحصر في المذكور وستعرف الاقسام والوضع لغة جعل
الشيء في حيز وكانه لاستلزام تسمية المعنى الاصطلاحي وضعا
تصوير المعنى بصورة الجزئي جعل المعنى ظرفا للفظ فقيل الكلام
في كذا او الباب في كذا او اصطلاحا فشترك بين معنيين احدهما تعيين
الشيء بازاء المعنى وعلى هذا فالمجاز موضوع لمعناه المجازي وفي نسبتهما
تعيين الشيء للدلالة على معنى بنفسه وعلى هذا الوضع للمجاز فان
تعيينه للدلالة عليه بقرينة كما افاده العلامة الثاني المحقق
التفتازاني في شرح التلخيص لكن يستفاد من التلويح ان خروج
تعيين المجاز عن هذا التعريف يجب ان يكون بقيد للدلالة وان قيد
بنفسه لغوا ذا حقيق فيه ان تعيين المجاز لمعناه ليس للدلالة
او الدلالة حاصلة بالقرينة سواء كان هذا التعيين او لا فبين
كلاميهما تناف ويمكن التفصي عنه بان لا مانع في تعدد اسباب دلالة